

بحار الأنوار

[388] من أن نقطع على رضا أحد بشي من الاشياء ، لانا إنما نعلم الرضا في كل موضع
نثبته فيه بمثل هذه الطريقة ، وبما هو أضعف منها . قيل له : إن كان لا طريق إلى معرفة
الاجماع ورضي الناس بالامر ، إلا ما ادعيته ، فلا طريق إذا إليه ، لكن الطريق إلى ذلك واضح ،
وهو أن يعلم أن النكير لم يرتفع إلا للرضا ، وأنه لا وجه هناك سواه ، وهذا قد يعلم ضرورة
من شاهد الحال ، وقد يعلم من غاب عنها بالنقل وغيره ، حتى لا يرتاب بأن الرضا هو الداعي
إلى ترك النكير ، ألا ترى أنا نعلم كلنا علما لا يعترضه شك أن بيعة عمر وأبي عبيدة وسالم
لابي بكر كانت عن رضى وموافقة ، ومبايعة في الظاهر و الباطن ، وأنه لا وجه لما أظهروه من
البيعة والموافقة إلا الرضا ، ولا نعلم ذلك في أمير المؤمنين (عليه السلام) ومن جرى مجراه ،
فلو كان الطريق واحدا لعلمنا الامرين على سواء . وهذا أحد ما يمكن الاعتماد عليه في هذا
الموضع ، فيقال : لو كان أمير المؤمنين (عليه السلام) راضيا وظاهره كباطنه في الكف عن
النكير ، لوجب أن نعلم ذلك من حاله كما علمناه من حال عمر وأبي عبيدة ، فلما لم يكن ذلك
معلوما دل على اختلاف الحال فيه . وكيف يشكل على منصف أن بيعة أمير المؤمنين عليه السلام
لم تكن عن رضا ، و الاخبار متظاهرة من كل روى السير بما يقتضي ذلك ، حتى أن من تأمل ما
روى في هذا الباب لم يبق عليه شك في أنه (عليه السلام) الجئ إلى البيعة ، وصار إليها بعد
المدافعة والمحاجة لامور اقتضت ذلك ، ليس من جملتها الرضا . فقد روى أبو الحسن أحمد بن
يحيى بن جابر البلاذري وحاله في الثقة عند العامة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما
يرويه معروفة ، قال : حدثني بكر بن الهيثم عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الكلبي ، عن أبي
صالح ، عن ابن عباس قال : بعث أبو بكر عمر بن الخطاب إلى علي (عليه السلام) حين قعد عن
بيعته وقال : ائتني به بأعنف العنف ، فلما أتاه جرى بينهما كلام ، فقال له : احلب حلبا لك
شطره ، وإني